وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠١٤/١٢/٢٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

نقل مقـر نيابـة القنطـرة الجزئيـة التابعـة لنيابـة الإسـماعيليـة الكليـة إلى مبنى مركز شرطة القنطرة غرب القديم ، الكائن شارع الدستور - المتفرع من شارع التحرير بجـوار محطـة السكة الحـديـد ، مدينـة القنطـرة غـرب - محافظـة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المـادة الثانيـة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المـادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/١/١٠

صدر فى ٢٠١٥/١/٤

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر